



قرار رقم (١٧٤٣) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٣/١٠/٢٠٢٢

بشأن الإيقاف المؤقت لنشاط الوحدة البحثية لشركة شعاع لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٤/٣ بشأن ضوابط إنشاء وحدة بحثية للشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية، وعلى قرار رئيس الهيئة (١٠٣٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٩/٣ بالترخيص لشركة شعاع لتداول الأوراق المالية بإنشاء وحدة بحثية مستقلة تحت إشراف العضو المنتدب المسنول عن الإدارة الفعلية للشركة، وعلى الطلب المقدم من شركة شعاع لتداول الأوراق المالية بشأن الإيقاف المؤقت لنشاط الوحدة البحثية للشركة ولمدة عام بناءً على قرار مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٢١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣ والمعمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـرـر

المادة (١) : الموافقة على الإيقاف المؤقت لنشاط الوحدة البحثية لشركة شعاع لتداول الأوراق المالية لمدة عام في ضوء قرار مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨ .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

